



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم النحو: شرح ابن عقيل (الجزء الأول)

خلاصة الدرس التاسع عشر

الضمير، (القسم الرابع)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

وصل أو افصل هاء سلنيه وما *** أشبهه في كنته الخلف انتمى
كذاك خلتنيه، واتصلا *** أختار غيري اختار الانفصلا

أشار في هذين البيتين إلى المواضع التي يجوز أن يؤتى فيها بالضمير منفصلا مع إمكان أن يؤتى به متصلا.

فأشار بقوله: (سلنيه) إلى ما يتعدى إلى مفعولين، الثاني منهما ليس خبرا في الأصل، وهما ضميران، نحو: الدرهم سلنيه. فيجوز لك في هاء سلنيه الاتصال، نحو: (سلنيه) والانفصال، نحو: (سلني إياه) وكذلك كل فعل أشبهه، نحو: الدرهم أعطيتكه، وأعطيتك إياه. وظاهر كلام المصنف، أنه يجوز في هذه المسألة الانفصال والاتصال على السواء، وهو ظاهر كلام أكثر النحويين، وظاهر كلام سيبويه، أن الاتصال فيها واجب، وأن الانفصال مخصوص بالشعر.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

وأشار بقوله: في كنته الخلف انتمى. إلى أنه إذا كان خبرا كان وأخواتها ضميرا، فإنه يجوز اتصاله وانفصاله، واختلف في المختار منهما، فاختار المصنف الاتصال، نحو: (كنته) واختار سيبويه الانفصال، نحو: (كنت إياه) تقول: الصديق كنته، وكنت إياه.

وكذلك المختار عند المصنف الاتصال، في نحو: (خلتنيه) وهو كل فعل تعدى إلى مفعولين، الثاني منهما خبر في الأصل، وهما ضميران، ومذهب سيبويه، أن المختار في هذا أيضا الانفصال، نحو: (خلتني إياه) ومذهب سيبويه أرجح؛ لأنه هو الكثير في لسان العرب على ما حكاه سيبويه عنهم، وهو المشافه لهم. قال الشاعر:

إذا قالت حذام فصدقوها *** فإن القول ما قالت حذام
وقدم الأخص في اتصال *** وقدم ما شئت في انفصال

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ضمير المتكلم أخص من ضمير المخاطب، وضمير المخاطب أخص من ضمير الغائب، فإن اجتمع ضميران منصوبان، أحدهما أخص من الآخر، فإن كانا متصلين، وجب تقديم الأخص منهما، فتقول: الدرهم أعطيتكه وأعطيتنيه.

بتقديم الكاف والياء على الهاء؛ لأنهما أخص من الهاء؛ لأن الكاف للمخاطب، والياء للمتكلم، والهاء للغائب، ولا يجوز تقديم الغائب مع الاتصال، فلا تقول: أعطيتهموني، ولا أعطيتهموني.



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

وأجازه قوم، ومنه ما رواه ابن الأثير في غريب الحديث، من قول عثمان رضي الله عنه: أراهمني الباطل شيطانا. فإن فصل أحدهما كنت بالخيار، فإن شئت قدمت الأخص، فقلت: الدرهم أعطيتك إياه، وأعطيتني إياه. وإن شئت قدمت غير الأخص، فقلت: أعطيته إياك، وأعطيته إياي.

وإليه أشار بقوله: وقد من ما شئت في انفصال. وهذا الذي ذكره ليس على إطلاقه، بل إنما يجوز تقديم غير الأخص في الانفصال عند أمن اللبس، فإن خيف اللبس، لم يجز، فإن قلت: زيد أعطيتك إياه. لم يجز تقديم الغائب، فلا تقول: زيد أعطيته إياك؛ لأنه لا يعلم هل زيد مأخوذ أو آخذ.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv